

[2082-5761] عدة الحامل المتوفى عنها زوجها - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا مات رجل عن زوجته وهي حامل فعدتها وضع الحمل فهل يكون الاحاديث بنفس المدة نعم

الاحاديث تابع للمدة ولو يوم واحد. نعم. ينتهي معها اذا انتهت العدة انتهى الاحاديث - 00:00:00 -

نعم - 00:00:20